

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٧١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٨ لسنة ١٩٨٨ بإنشاء الهيئة العامة للأبنية التعليمية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ باعتبار مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية من أعمال المنفعة العامة والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ؛
وبناءً على ما عرضه وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الحرية الابتدائية رقم (١) بالرقم التعريفى (١٣١٠٤٦٦)، والكائنة بمنطقة رقم (٢٢)، بالقطعة رقم (٣) مدن ، شارع عطفة مدرسة العدوى - مدينة فاقوس - محافظة الشرقية ، بمساحة مقدارها (٨, ١١٨٩م^٢) بعد الارتداد .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على كامل أرض ومبانى العقار المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعه ومساحته وحدوده وأسماء ملاكه الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطى والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ المحرم سنة ١٤٤٤ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مبدولى

وزارة التربية والتعليم والتعليم الفنى

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

الموضوع :

بشأن نزع ملكية العقار الذى تشغله مدرسة الحرية الابتدائية رقم (١) ،
بالرقم التعريفى (١٣١٠٤٦٦) ، بمحافظة الشرقية .

العرض :

١ - طلبت مديرية التربية والتعليم بمحافظة الشرقية اتخاذ إجراءات صفة النفع العام
على العقار الذى تشغله مدرسة الحرية الابتدائية رقم (١) ، بالرقم التعريفى (١٣١٠٤٦٦)
والكائنة بمنطقة رقم (٢٢) بالقطعة رقم (٣) مدن - شارع عطفة مدرسة العدوى -
مدينة فاقوس - محافظة الشرقية .

٢ - المدرسة مؤجرة مغلقة ، ولا تستخدم بالعملية التعليمية ، نظراً لخطورة حالتها
الانشائية ، ومساحتها (٨، ١١٨٩م^٢) ، بعد الارتداد ، وهى كائنة بالقطعة رقم (٣) مدن -
منطقة رقم ٢٢ - شارع عطفة مدرسة العدوى - مدينة فاقوس - محافظة الشرقية .

٣ - أصدر المجلس الشعبى المحلى لمحافظة الشرقية ، بجلسته المنعقدة
بتاريخ ٣١/١٠/٢٠٠٧ الموافقة على تقرير صفة النفع العام ، ونزع ملكية بعض المدارس ،
ومنها المدرسة المذكورة آنفاً .

٤ - تم إيداع التعويض المبدئى بمديرية المساحة بالشرقية ، بموجب الشيك الصادر
برقم (٣٤٦٩٤٥٠) ، بتاريخ ٢٠١٦/٢/١٥ ، بمبلغ قدره (١١٨٩٨٠٠ جنيه) .

٥ - صدر قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ١٨ لسنة ٢٠١٧ بتاريخ ٢٠١٧/١/١٠ ،
باعتبار مشروع نزع ملكية المدرسة المذكورة من أعمال المنفعة العامة ، والاستيلاء عليها
بالتنفيذ المباشر ، وتم النشر بالجريدة الرسمية ، بالعدد الصادر برقم (٥) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢ ،
وتم اعتماد المشروع بالمساحة برقم (٢٥٧) تربية وتعليم .

٦ - بتاريخ ٢٠١٧/٧/١٧ ورد محضر الاعتراض الذى تم مع مديرية المساحة بالشرقية، أثناء قيامها بإنهاء أعمال التحديد والتفريد للمشروع رقم (٢٥٧) تربية وتعليم ، حيث اعترض الأستاذ/ خالد أنيس العدوى ، وقام بمنع اللجنة من عملها ، وبسؤاله عن سبب رفضه ، ذكر أن المدرسة ملكية خاصة .

٧ - ورد كتاب مديرية المساحة بالشرقية رقم (٥٣٢٦) بتاريخ ٢٠١٧/٩/١٠ للإفادة بأنه تم تحديد يوم ٢٠١٧/٩/٦ للقيام على الطبيعة ، لتحديد وتفريد ورصد المشروع ، وعند قيام فرقة المشروعات بالمديرية بأداء عملهم تم منعهم من ذلك ، وتم عمل محضر لإثبات ذلك ، طالبين إزالة أسباب التعرض وتدبير قوة أمنية ، لاستكمال باقى الإجراءات الفنية للمشروع .

٨ - صدر قرار السيد المحافظ رقم ٣٧٨٥ لسنة ٢٠٢١ بتاريخ ٢٠٢١/٦/١٤ بالاستيلاء المؤقت لمدة ثلاث سنوات على كامل أرض ومباني العقار الذى تشغله المدرسة .

٩ - تبلغ مساحة العقار الذى تشغله مدرسة الحرية الابتدائية رقم (١) ،

والبالغ مساحتها (٨، ٢١١٨٩) بعد الارتداد ، وحدوده كالتالى :

الحد الشمالى : القطعة رقم (١٠) مدن - شارع ترعة العدوى (جار) ، بطول ٤٦ ، ٣٥م ، وبعد الردود ١٧ ، ٣٢م .

الحد الشرقى : شارع عطفة مدرسة العدوى ، بطول ٣٠ ، ٣١م .

الحد القبلى : القطعة رقم (٥) مدن - شارع عطفة مدرسة العدوى (جار بطول ٧٠ ، ٥م ، وبعد الردود ٢٠ ، ٥م ، ثم يبحر بطول ٣٥ ، ٠م ، ثم يغرب بطول ٩٠ ، ٥م ، ثم يقبل بطول ٢٥ ، ٧م ، ثم يغرب بطول ٥٥ ، ٢٠م .

الحد الغربى : شارع ترعة العدوى ، بطول ٧٠ ، ٤٢م متعرج .

والعقار المذكور مملوك للملاك الظاهرين ، طبقاً للكشف المرفق .

الرأى :

وحيث إن قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦٠ لسنة ١٩٩١ ، والمعدل بالقرار رقم ١٩١٢ لسنة ١٩٩١ ، والذي نص فى مادته الأولى على أنه : "تعد مشروعات الأبنية التعليمية الحكومية ، وملحقاتها من أعمال المنفعة العامة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ ، بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة" .

ونظراً للحاجة الماسة للعقار الذى تشغله المدرسة المذكورة ؛ إذ إنه يقع فى نطاق جغرافى ذى كثافة سكانية مرتفعة .

لذا فقد ترون سيادتكم التكرم بالنظر ، والتفضل بالموافقة على استصدار القرار المرفق ؛ للأسباب المبينة عليه .

والأمر معروض على سيادتكم لاتخاذ ما ترونه مناسباً

وزير التربية والتعليم والتعليم الفنى

أ.د طارق شوقى

باسمادة الأمانة العامة للمحكمة الإدارية العليا (١١٣٠١٩٦) - محاللة للتشريع

والقانون رقم ١٩٦ لسنة ١٩٦٩

مكرر

الاسم	رقم وموقع المقر	المساحة		عدد الأبنية	الوصف	الاحكام
		أرض	مبنى رقم ١			
١- وزارة مستطفي محمد الجوري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ١ - ارضي شارع ترعة الجوري (أرضي) بطن ٤٦ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م
٢- محمد محمود الجوري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة مدرسة الجوري بطن ٣٠ م وعمق ٢٠,١٧ م
٣- أمال محمد الصافي	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ٣ - ارضي شارع مدرسة الجوري (أرضي) بطن ٣٠ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م
٤- أمال محمد الجوري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ٤ - ارضي شارع مدرسة الجوري (أرضي) بطن ٣٠ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م
٥- شادية حسن سري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ٥ - ارضي شارع مدرسة الجوري (أرضي) بطن ٣٠ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م
٦- أمال محمد أمين الجوري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ٦ - ارضي شارع مدرسة الجوري (أرضي) بطن ٣٠ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م
٧- أمال محمد أمين الجوري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ٧ - ارضي شارع مدرسة الجوري (أرضي) بطن ٣٠ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م
٨- أمال محمد أمين الجوري	مدرسة الادمية رقم (١)	١١٨٩,٨ م ^٢	١١٨٩,٨ م ^٢	١	لغرض سكني	- لغرض سكني : قطعة رقم ٨ - ارضي شارع مدرسة الجوري (أرضي) بطن ٣٠ م وعمق ١٧ م ٢٠,١٧ م

مدير عام الادمية العامة



مدير عام الادمية العامة











